

953 - ترتيب القرابة في صلة الرحم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل أخونا في سؤاله الثالث عن درجة القرابة التي تكون فيها صلة الرحم واجبة ويحرم قطعها القرابة بينها الرسول صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه. قال في الحديث الصحيح لما سأله الرجل قال يا رسول الله من ابر؟ قال امك. قال ثم من قال - 00:00:00 ثم من قال امك؟ قال قال ثم من قال ابائي. ثم الاقرب فالاقرب. مم. اللفظ الآخر اختك واخاك وادناك فادناك الاقرب واحقهم الاعداء والامهات نعم والاجداد والجدات ثم الاولاد واولادهم من الدخول والاناث ثم اخوة واولاد - 00:00:20 دفاع واناثا ثم الاعمام والاخوال والحالات والعمات واولادهم ثم نقرأ في اقرب من العم درجات. نعم نعم فاولاهم واحقهم بالصلة الواجبة بالاباء والامهات والاجداد هم احق الناس. واحقهم على الاطلاق الام. نعم - 00:00:40 ثم هكذا الاب في الدرجة الرابعة. وهكذا جده والاجداد. المقصود ان الاصول والفروع هم احق الناس بالبر والصلة ثم يليهم الحواشى من الاخوة والاخوات والاعمام والعمات واولادهم الى اخره. نعم. والسنة واجبة حسب الطاقة. حسب - 00:01:00 واذا استطاع ان يصل الاب والام وصلهما ولا يلزمهم الصلاة الاولاد والاخوة اذا عجز. هم. فاذا وصل الاولاد الاباء والامهات ولكن عجز عن الاخوة سقط عنه ذلك. فاذا استطاع ان يصل الاخوة سقط عنه عما عجز عنه من صلة ابيه بنيهم وصلة الاعمام والعمات - 00:01:20 والاخوة هكذا الاقرب والاقرب مع القدرة. اذا كانوا فقراء. نعم. اما اذا كانوا اغنياء فالسيف تكون بكلام طيب. هم. والزيارة الحسنة. طيب والسلام عن الاحوال وفعل ما ينفعهم من سائر المعرفة. هم. نعم. جزاكم الله خيرا ونفع بعلمكم - 00:01:40 - 00:02:00